Distr.: General
7 August 2017
Arabic
Original: English

الجمعية
المجلس

الدورة الثالثة والعشرون
كينغستون، ٧-١٨ آب/أغسطس ٢٠١٧
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت للجمعية*
تقرير اللجنة المالية وتوصياتها
البند ١٣ من جدول الأعمال المؤقت للمجلس**
تقرير اللجنة المالية

تقرير اللجنة المالية

أولا - مقدمة

١ - عقدت اللجنة المالية، خلال الدورة الثالثة والعشرين للسلطة الدولية لقاع البحار، ست جلسات من ٢ إلى ٤ آب/أغسطس ٢٠١٧.

٢ - وشارك أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم في الجلسات المعقودة خلال الدورة الثالثة والعشرين: فريدا ماريا أرماس - فيرتر، ودنكان م. لاكي، وقسطنطين ج. مورافيوف، وهيروشي أونوما، وأندريي برزبيتشين، وكيري - آن سبولدينغ، وأهيلا سورناراجا، وريناldo ستوراني، وزي سون، ويي مين ثين، وجيمس نديرانغو واويرو، وديفيد ويلكينز، وكينيث يونغ. وحضر الاجتماعات كامل أعضاء اللجنة. واستقال من اللجنة العضوان التالية أسماؤهما: أوليفييه غويونفارش، وكوتسوارا م. راو. وجرياً على الممارسة السابقة، شارك ديدييه أورتولاند في اجتماعات اللجنة المالية قبل أن ينتخبه المجلس رسميا لتغطية المدة المتبقية من فترة ولاية السيد غيونفارش.

٣ - وفي ٢ آب/أغسطس ٢٠١٧، أقرت اللجنة جدول أعمالها (ISBA/23/FC/1) وانتخبت السيد برزبيتشين رئيسا، والسيد ثين نائبا للرئيس.

* ISBA/23/A/L.1.
** ISBA/23/C/L.1.

الرجاء إعادة استعمال الورق

ثانيا – تنفيذ ميزانية الفترة المالية ٢٠١٥-٢٠١٦

٤ – تلقت اللجنة تحليلا لأداء ميزانية السلطة الدولية لقاع البحار للفترة المالية ٢٠١٥-٢٠١٦ أظهر تنفيذا بمعدل ٩٩,٣ في المائة (انظر ISBA/23/FC/9)، وطلبت اللجنة وتلقت إيضاحات بشأن عدد من المسائل، منها استخدام الخبراء الاستشاريين، وحلقات العمل، والتعجيل بتنفيذ برنامج المستودع المركزي للبيانات. وأحاطت اللجنة علما بالتقرير المتعلق بأداء الميزانية للفترة المالية ٢٠١٥-٢٠١٦. وأحاطت اللجنة علما أيضا بالتقرير المتعلق بأداء الميزانية في الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٧.

ثالثا – تقرير مراجعة الحسابات عن الشؤون المالية للسلطة الدولية لقاع البحار لعام ٢٠١٦

٥ – أحاطت اللجنة علما بتقرير مراجعي الحسابات وبرأيهم بأن البيانات المالية للسلطة تعرض بشكل دقيق وسليم المركز المالي للسلطة الدولية لقاع البحار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وأداءها المالي وتدفقات النقدية للسنة، وفقا لنظام السلطة المالي وللمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، وللمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٦ – وأثنت اللجنة على الأمين العام لاحتفاظ السلطة بسجلات محاسبية سليمة على نحو ما أبرزه مراجعو الحسابات في تقريرهم.

٧ – ولدى استعراض البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، طلبت اللجنة الحصول على مزيد من المعلومات بشأن عدد من البنود، منها بنود الميزانية التي سجلت زيادة في الإنفاق، وبند جديد عن استهلاك الأصول الثابتة استحدث نتيجة تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشكرت اللجنة الأمين العام على المعلومات الإضافية المقدمة.

رابعا – تعيين مراجع حسابات مستقل لعامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨

٨ – قررت اللجنة أنه ينبغي تعيين مراجع حسابات مستقل لمدة أربع سنوات وفقا للبند ١٢-١ من النظام المالي للسلطة. وبعد المناقشة، قررت اللجنة أن توصي الجمعية بتعيين شركة إرنست أند يانغ (Ernst & Young)، وهي الشركة التي قدمت أدنى عطاء بالنسبة لنطاق العمل المطلوب، لتكون مراجع الحسابات المستقل لمدة أربع سنوات تشمل الفترتين الماليتين ٢٠١٧-٢٠١٨ و ٢٠١٩-٢٠٢٠ (انظر ISBA/23/FC/3).

خامسا – استعراض تكاليف خدمات المؤتمرات والتدابير الممكن اتخاذها لتحقيق مزيد من الوفورات

٩ – زُوِدَت اللجنة بتقرير مستفيض عن الخطوات المتخذة لتحقيق وفورات فيما يتعلق بخدمات المؤتمرات، فضلا عن التدابير الممكن اتخاذها لتحقيق مزيد من الوفورات (ISBA/23/FC/8). وأعربت اللجنة عن تقديرها للأمين العام على الجهود المبذولة لتحقيق وفورات في ميزانية السلطة، وأحاطت علما بالتدابير التي اتخذها الأمين العام من أجل تقييد أي زيادات أخرى غير متوقعة في التكلفة الكلية لخدمات المؤتمرات. وطلبت اللجنة إليه أيضا أن يواصل تلك الجهود وأن يقدم تقريرا عن هذا الموضوع في عام ٢٠١٨.

١٠ - ودعت السلطة إلى تقديم عطاءات لتوفير الترجمة الشفوية إلى اللجنة المالية واللجنة القانونية والتقنية. وورد عطاء واحد فقط صالح من شركة إنتربريفاي (Interprefy)، وهي شركة لتقديم الخدمة عبر الإنترنت. ومن شأن استخدام خدمات الشركة أن يخفض تكاليف الترجمة الشفوية بما يقرب من ٥٠ في المائة بالمقارنة بالاستعانة بخدمات المترجمين الشفويين من الأمم المتحدة.

١١ - واختبرت كل من اللجنة القانونية والتقنية واللجنة المالية الخدمة في جزء من جلساتهما المعقودة في ٣ آب/أغسطس ٢٠١٧، وجرى تقييم فردي لجودة الخدمة. وأتيحت الفرصة للأعضاء لتوجيه أسئلة إلى الشركة بعد الاختبار. وكانت درجات التقييم التي أعطاها الأعضاء إيجابية، حيث أعطت نسبة ٨١,٧ في المائة تقديرا إيجابيا. وأُولي مع ذلك ثقل أكبر لجودة الصوت والموثوقية التقنية ليعكس إمكانية استبدال المترجمين الشفويين في حالة سوء الأداء. وكانت هناك مع ذلك بعض الشواغل، وخاصة فيما يتعلق بنوعية خدمات الترجمة الشفوية إلى لغات بعينها. وأبدى مترجمو الأمم المتحدة الشفويون الذين كانوا حاضرين أثناء الاختبار رأيهم وقدموا اقتراحات مكتوبة، وجدتها اللجنة مفيدة للغاية.

١٢ - وأوصت اللجنة باستخدام خدمات الشركة في اللجنة المالية واللجنة القانونية والتقنية في عام ٢٠١٨، ثم تقييم ذلك. وهذا رهن بتمكن الأمين العام من الاتفاق على شروط مناسبة مع شركة إنتربريفاي (Interprefy) من أجل ضمان ما يلي على وجه الخصوص: (أ) السرية فيما يخص مناقشات هاتين الهيئتين؛ و (ب) نوعية المترجمين الشفويين بالنسبة لكل اللغات المطلوبة؛ و (ج) إعداد كاف من جانب المترجمين الشفويين، بما في ذلك الإلمام بأعمال السلطة؛ و (د) ضمان استخدام مقصورة الترجمة الشفوية الإنكليزية.

سادسا - حالة صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة والصندوق الاستئماني للتبرعات والمسائل المتصلة بهما

١٣ - أحاطت اللجنة علماً برصيد صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة البالغ ٣ ٥٠٠ ٠٠٩ دولارات في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٧، بما في ذلك الفائدة المستحقة في عام ٢٠١٧ وقدرها ٧٤٧ ٥٥٤ دولارا، المزمع استخدامها لدعم مشاركة علماء وفنيين مؤهلين من البلدان النامية في البحوث العلمية البحرية والبرامج المعتمدة. وفيما يتعلق بالصندوق الاستئماني للتبرعات، بلغ الرصيد في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٧ ما قدره ٨٩٣ ٩٢ دولارا، وهو بالغ الانخفاض (انظر ISBA/23/FC/7 و ISBA/23/FC/4). وهذا المستوى غير المستدام لا يمكن أن يكفل تشغيل الصندوق بعد عام ٢٠١٨ (انظر القسم الحادي عشر أدناه).

سابعا - حالة صندوق رأس المال المتداول

١٤ - أشارت اللجنة إلى أن رصيد صندوق رأس المال المتداول بلغ ٩٨٣ ٥٨١ دولارا في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٧، وسيجري تجميع رصيد قدره ٠١٧ ٧٨ دولارا بين عامي ٢٠١٧ و ٢٠٢٠ (انظر ISBA/23/FC/7).

ثامنا – حالة تنفيذ السلطة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٥ – تلقت اللجنة تقريرا عن حالة تنفيذ السلطة للمعايير المحاسبية الدولية (IBSA/23/FC/5). وأعربت اللجنة عن تقديرها لأثر المعايير المحاسبية الدولية على البيانات المالية أثناء استعراض تقرير مراجعة الحسابات لعام ٢٠١٦. وأحاطت اللجنة علما بالتقدم المحرز حتى الآن وبخطط تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بشكل كامل فيما يتصل بالبيانات المالية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

تاسعا – تنفيذ شكل الميزانية وهيكلها والتدابير المقترح اتخاذها لمواصلة تعزيز المساءلة والشفافية وإدارة البرامج

١٦ – رحبت اللجنة بفترة الأشهر الستة من تنفيذ الشكل والهيكل الجديدين للميزانية، مما أدى بالفعل إلى تعزيز الشفافية والتخطيط الاستراتيجي. وعلاوة على ذلك، فمن شأن الشكل والهيكل الجديدين أن يتيحا تقديم تقارير أكثر تفصيلا عن النتائج التي تحققت في إطار كل مجال من مجالات البرامج.

١٧ – وأشير إلى أن شكل الميزانية سيظل قيد الاستعراض وسيتطور مع مرور الوقت مع الاستحداث المحتمل لخطة استراتيجية للسلطة، لا سيما في ضوء التوصيات المنبثقة عن الاستعراض عملا بالمادة ١٥٤. وأحاطت اللجنة علما بالتقرير وطلبت إلى الأمين العام أن يوصي بإجراء مزيد من التغييرات المحتملة على شكل الميزانية في مشروع الميزانية المقبل، وفيما يتصل بضرورة إعداد مذكرات توضيحية في المستقبل.

عاشرا – حالة النفقات العامة في مجالي إدارة عقود الاستكشاف والإشراف عليها ومدى تعبير تلك النفقات عن التكاليف التي يتم تكبدها بالفعل وفي الحدود المعقولة

١٨ – على النحو المطلوب في عام ٢٠١٦، تلقت اللجنة تقريرا عن تقاضي رسوم إدارية قدرها ٠٠٠ ٤٧ دولار لتغطية التكاليف العامة لإدارة عقود الاستكشاف في المنطقة ومدى تعبير تلك النفقات عن التكاليف التي يتم تكبدها بالفعل وفي الحدود المعقولة (انظر ISBA/23/FC/6). ووفقا لما تم الاتفاق عليه، سيجري استعراض مستوى هذه الرسوم بشكل دوري لضمان تناسبها مع التكاليف الفعلية. ووفقا للبند ١٠-٦ من الشروط القياسية لعقود الاستكشاف، يسوغ للسلطة تعديل مبلغ الرسم السنوي العام ليعكس التكاليف التي تتكبدها فعلا وفي الحدود المعقولة.

١٩ – وعلى النحو المفصل في التقرير، تطورت التكاليف منذ تحديد الرسم البالغ ٠٠٠ ٤٧ دولار. وبلغت التكاليف الفعلية للعقد الواحد ٦١٣ ٦٥ دولارا. وحددت اللجنة التعقيد المتزايد للتقارير السنوية فضلا عن التضخم المنتظم كسببين رئيسيين للزيادة.

٢٠ – ونظرا للحاجة إلى إجراء مزيد من المشاورات قبل تقديم توصيات من أجل زيادة الرسوم، رأت اللجنة أن من السابق لأوانه التوصية بزيادة فورية في الرسوم الإدارية، وطلبت إلى الأمين العام إجراء مزيد من التقييم للتكاليف والمشاورات مع المتعاقدين بشأن التدابير المحتمل اتخاذها من أجل الاقتصاد في

التكلفة. واستنادا إلى نتائج تقييم التكاليف والمشاورات، فمن المرجح أن تصدر اللجنة هذه التوصية في اجتماعها المقبل في عام ٢٠١٨.

٢١ - وشددت اللجنة على أن أي زيادة في تكاليف إدارة عقود الاستكشاف ينبغي ألا تحمَّل على الدول الأعضاء.

حادي عشر - تنفيذ القواعد التي تحكم تنظيم الصندوق الاستئماني للتبرعات وإدارته والمسائل المتصلة بهما

٢٢ - أعربت اللجنة عن قلقها العميق إزاء حالة الصندوق الاستئماني للتبرعات (انظر ISBA/23/FC/4). وفي عام ٢٠١٦، بلغت تكاليف سفر ١١ من أعضاء اللجنة المالية واللجنة القانونية والتقنية ١٠٧ ٠١٧ دولارا. وستؤدي الزيادة في عدد أعضاء اللجنة القانونية والتقنية واللجنة المالية إلى زيادة في احتياجات المساعدة المالية. وإذا ظل مستوى الصندوق كما هو، فإن تمويل مشاركة الأعضاء من البلدان النامية في اجتماعات اللجنة المالية واللجنة القانونية والتقنية سينفد بحلول نهاية عام ٢٠١٨، وسيستنزف الصندوق بالكامل.

٢٣ - ويتسم استكشاف سبل ضمان استدامة الصندوق على المدى الطويل بأهمية حاسمة ليس فقط من أجل تيسير المشاركة الكافية في اجتماعات اللجنة المالية واللجنة القانونية والتقنية، بل أيضا لضمان اكتمال النصاب القانوني مما يدعم استمرار الشفافية والحفاظ على جودة الحوكمة والمناقشات والقرارات في السلطة.

٢٤ - وبناء على ذلك، فلا غنى الآن عن استحداث استراتيجيات لمكافحة استنزاف الأموال ولتعزيز الاستدامة الطويلة الأجل للصندوق. وأحد السبل هو زيادة مستوى التمويل، وفي هذا الصدد، تحث اللجنة الدول الأعضاء والجهات الأخرى على تقديم تبرعات إلى الصندوق في أقرب وقت ممكن.

٢٥ - وفي الوقت نفسه، وعلى الرغم من النداءات المستمرة من أجل مزيد من المساهمات، فإن مجموعة الدول الأعضاء المانحة لم تتسع. ونتيجة لذلك، طلب الأمين العام إلى اللجنة أن تقدم توجيهات بشأن كيفية تحديد أولويات منح الأموال المحدودة. ولذا توصي اللجنة بإدخال تنقيحات على معايير استخدام الصندوق. وتحث اللجنة الأمين العام على كفالة استيفاء المعايير المنقحة. ويرد نص التنقيحات في مرفق هذا التقرير.

٢٦ - وأوصت اللجنة بأنه، إذا ما تعذر على الصندوق بسبب وضعه أن يلبي جميع طلبات الحصول على مساعدة مالية قبل أي اجتماع مقبل، فيمكن للأمين العام أن يطبق تدابير أخرى لترتيب أولويات منح الأموال، حسب الاقتضاء.

ثاني عشر - الاستعراض الشامل لمجموعة عناصر الأجر في النظام الموحد للأمم المتحدة

٢٧ - أحاطت اللجنة علما بالتغييرات التي طرأت على مجموعة عناصر الأجر لموظفي السلطة في الفئة الفنية والفئات العليا، وأشارت إلى أن تلك التغييرات لن تكون لها أي آثار مالية في الميزانية الإدارية للسلطة (ISBA/23/FC/2).

ثالث عشر – مسائل أخرى

ألف – عضو جديد في السلطة

٢٨ – أوصت اللجنة جمهورية أذربيجان، التي أصبحت عضوا في السلطة في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٦، بتسديد المبالغ المبينة أدناه باعتبارها حصتها في الميزانية الإدارية العامة للسلطة لعامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، ودفع نسبتها من مجموع السلف المقدمة إلى صندوق رأس المال المتداول التي يتعين دفعها بصورة متساوية على مدى فترة السنوات الأربع ٢٠١٧–٢٠٢٠. ووفقاً للبند ٧–١ من النظام المالي للسلطة، تصنف هذه الاشتراكات كإيرادات متنوعة.

الأعضاء		*جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة (نسبة مئوية)*		*الجدول المعدّل للسلطة الدولية لقاع البحار (نسبة مئوية)*		*الاشتراكات في الميزانية الإدارية العامة (بدولارات الولايات المتحدة)*		*السلف المقدمة إلى صندوق رأس المال المتداول (بدولارات الولايات المتحدة)*	
الدولة	*تاريخ البدء*	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٦	٢٠١٧
جمهورية أذربيجان	١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٦	٠,٠٦[أ]	٠,٠٦[ب]	٠,٠٨١	٠,٠٨١	٢ ٥٤٥[ج]	٥ ٢٨٠[د]	–	١٢٣[هـ]
المجموع						**٥ ٥٦٩,٦١**	**٥ ١٣٩,٢١**	**–**	**١٢٣**

(أ) قرار الجمعية العامة ٧٠/٢٤٥.

(ب) حدد المعدل المقرر بالنسبة لأذربيجان في الأنصبة المقررة للأمم المتحدة عند نسبة ٠,٠٦٠ في المائة (ST/ADM/SER.B/955).

(ج) بالنسبة لعام ٢٠١٦، بلغت الاشتراكات من الدول الأعضاء، مخصوما منها الفائض المقدر ومساهمة الاتحاد الأوروبي: ٠,٠٠٠٨١ x ٧١١ ٧٧٩ ٥ دولارا x ١٩٩ يوما/٣٦٦ = ٢ ٥٤٥ دولارا.

(د) بالنسبة لعام ٢٠١٧،تبلغ الاشتراكات من الدول الأعضاء، مخصوما منها صافي الفائض المقدر ومساهمة الاتحاد الأوروبي: ٠,٠٠٠٨١ x ٤٦٢ ٥١٨ ٦ دولارا = ٥ ٢٨٠ دولارا.

(هـ) يبلغ الحد الأقصى لصندوق رأس المال المتداول ٠٠٠ ٦٦٠ دولار، مخصوما منه السلف المقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية في عام ١٩٩٨ ومن الاتحاد الأوروبي = ٣٣٠ ٦٠٤ دولارا x٠,٠٠٠٨١ = ٤٩٠ دولارا مستحقة الدفع على مدى ٤ سنوات.

باء – استثمارات صندوق التبرعات الاستئماني

٢٩ – لاحظت اللجنة أنه وفقا للقاعدة المالية ٩–١، ستقوم الأمانة بإعادة استثمار الرصيد الحالي للصندوق الاستئماني للتبرعات البالغ ٢٤٠ ١٨٤ دولارا مع شركة سماسرة سوق المال المحدودة لجامايكا (Jamaica Money Market Brokers Ltd) بغية الحصول على معدل أعلى.

جيم – مهام لجنة المالية فيما يتعلق بإعداد مشروع النظام المتعلق باستغلال الموارد المعدنية في المنطقة

٣٠ – تم تبادل الآراء بشأن الأثر المترتب في خطة عمل اللجنة نتيجة إعداد مشروع النظام المتعلق باستغلال الموارد المعدنية في المنطقة، إلى جانب خريطة الطريق والجدول الزمني لتحقيق تقدم تنظيمي. وحُددت عدة مجالات ستستلزم مدخلات من اللجنة.

٣١ – وبالنظر إلى أن صياغة القواعد والأنظمة والإجراءات المتعلقة بالتقاسم العادل للمنافع المالية والمنافع الاقتصادية الأخرى المتأتية من الأنشطة المضطلع بها في المنطقة والقرارات التي تتخذ بشأنها هي

مسألة تدخل حصرا ضمن اختصاص اللجنة، فقد طلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يعد معلومات أساسية لكي تنظر اللجنة بشكل أولي في هذه المسألة في اجتماعها المقبل، وتعميمها قبل انعقاد الاجتماع.

٣٢ - ويجوز أن يُطلب من اللجنة أيضا أن تعمل على وضع قواعد وإجراءات من أجل الاستعانة المحتملة بصندوق لتقديم المساعدة الاقتصادية وكذلك صياغة الأحكام التي تترتب عليها آثار مالية.

٣٣ - وفيما يتعلق بمشروع النظام أعربت اللجنة المالية أيضا عن اعتزامها تبادل الآراء مع اللجنة القانونية والتقنية في اجتماعها المقبل بشأن المواعيد المحتملة.

دال - المتأخرات

٣٤ - أعربت اللجنة عن قلقها بشأن الاشتراكات المستحقة من الدول الأعضاء المتأخرة في الدفع لمدة سنتين أو أكثر في الفترة ١٩٩٨-٢٠١٧. وفي ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٧، بلغ المبلغ غير المسدد ٦٨٩ ٨٩٧ ١ دولارا. ويشمل ذلك مبلغا قدره ٧٢٤ ٣٣٧ ١ دولارا يتصل بعام ٢٠١٧؛ ومبلغا قدره ٥٨٣ ٣٧٨ دولارا يتعلق بالفترة ٢٠١٥-٢٠١٦، مع رصيد قدره ٣٨٣ ١٨١ دولارا يتعلق بفترات مالية سابقة. ويستحق مبلغ ٧٨٣ ٦٠٥ ١ دولارا على ٢٠ عضوا، ويمثل ٨٥ في المائة من مجموع المبلغ غير المسدد. وطلبت اللجنة إلى الأمين العام ما يلي:

(أ) الاتصال بمنسقي المجموعات الإقليمية في نيويورك، بمساعدة اللجنة، ليطلب إليهم تذكير الأعضاء في مجموعاتهم بالتزامهم بتسديد الاشتراكات المالية المستحقة عليهم؛

(ب) صياغة رسالة توجه إلى الدول الأعضاء المتأخرة في السداد، تبرز أهمية الاشتراكات المالية لعمل السلطة والآثار المترتبة على عدم الدفع؛

(ج) مواصلة ما يبذله من جهود أخرى لاسترداد المتأخرات، بما في ذلك الجهود الثنائية.

هاء - مسائل متنوعة

٣٥ - رحبت اللجنة بالنشر المسبق لوثائقها على الموقع الشبكي للسلطة وأعربت عن تقديرها لذلك، وشجعت الأمين العام على مواصلة هذه الممارسة. وعلى وجه الخصوص، طلبت اللجنة التبكير بتعميم الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٠.

٣٦ - ودرست اللجنة أيضا اقتراحا من الأمين العام بشأن الجدول الزمني المنقح للاجتماعات (ISBA/23/A/5/Rev.1). وشددت اللجنة في مناقشاتها على المزايا المحتملة المتعلقة بتنظيم الأعمال. وبيّن الأمين العام ثبات التكلفة فيما يتعلق بالميزانية الإدارية. وفي الوقت نفسه، أشير إلى أن الاقتراح ستترتب عليه آثار مالية بالنسبة للوفود، ومن المرجح أيضا أن يزيد من طلبات الحصول على تمويل من صندوق التبرعات الاستئماني. وفيما يتعلق باجتماعات اللجنة المالية على وجه الخصوص، أعرب عن تفضيل للإبقاء على المرونة من حيث طول مدة وتواتر الاجتماعات التي ستلزم، تبعا لحجم العمل على جدول أعمال اللجنة.

رابع عشر – توصيات اللجنة المالية

٣٧ - بناء على ما تقدَّم، توصي اللجنة مجلس السلطة وجمعيتها على أن:

(أ) ***تقوما*** بتعيين شركة إرنست أند يانغ كمراجع مستقل لحسابات السلطة لفترة أربع سنوات للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠؛

(ب) ***تحثا*** أعضاء السلطة على سداد الأنصبة المقررة عليهم في الميزانية في الموعد المقرر وبالكامل؛

(ج) ***تلاحظا مع القلق*** تزايد مبالغ الاشتراكات غير المسددة، ويناشدا أعضاء السلطة، مرة أخرى، أن يسددوا في أقرب وقت ممكن الاشتراكات غير المدفوعة لميزانية السلطة عن السنوات السابقة، ويطلبا إلى الأمين العام أن يواصل، في إطار سلطته التقديرية، بذل الجهود لتحصيل تلك المبالغ، بما في ذلك تنفيذ التوصيات المحددة في الفقرة ٣٤ من هذا التقرير؛

(د) ***تلاحظا مع القلق*** أن الحالة الراهنة لصندوق التبرعات الاستئماني تُضعف تسيير أعماله بعد عام ٢٠١٨؛

(هـ) ***تحثا*** الأعضاء والجهات المانحة المحتملة الأخرى على تقديم تبرعات إلى صندوق الهبات وصندوق التبرعات الاستئماني التابعين للسلطة؛

(و) ***تنقحا*** المعايير المتعلقة بإدارة واستخدام صندوق التبرعات الاستئماني على النحو المبين في مرفق هذا التقرير؛

(ز) ***تشيرا*** إلى أنه، وفقا للبند ٩-١ من النظام المالي للسلطة، ستقوم الأمانة بإعادة استثمار الرصيد الحالي البالغ ١٨٤ ٢٤٠ دولارا لصندوق التبرعات الاستئماني مع شركة سماسرة سوق المال المحدودة لجامايكا (Jamaica Money Market Brokers Ltd) بغية الحصول على معدل أعلى؛

(ح) ***تحيطا علما*** بالتقدم الذي أحرزته السلطة في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛

(ط) ***تحيطا علما*** بتنفيذ السلطة للتنقيحات التي أدخلت على مجموعة عناصر الأجر للموظفين من الفئة الفنية والفئات العليا بما يتماشى مع توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية، على النحو الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة؛

(ي) ***تحيطا علما*** بالتنفيذ الجاري حاليا للشكل والهيكل الجديدين لميزانية الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨؛

(ك) ***تحيطا علما*** بتنفيذ التقديم المتزامن للترجمة الشفوية من بعد إلى اجتماعات اللجنة القانونية والتقنية واجتماعات اللجنة المالية في عام ٢٠١٨.

المرفق

الأحكام والشروط المتعلقة باستخدام صندوق التبرعات الاستئماني للسلطة

إن اللجنة المالية،

إذ تضع في اعتبارها أن اللجنة القانونية والتقنية واللجنة المالية تؤديان مهام أساسية تمثل متطلبات مسبقة لازمة لاتخاذ القرارات في السلطة الدولية لقاع البحار، اعتمادا على المؤهلات والخبرات الشخصية لأعضائها،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى تعزيز مشاركة جميع أعضاء اللجنة القانونية والتقنية واللجنة المالية، التي سيتعذر بدونها على السلطة الاستفادة من الخبرة اللازمة بطريقة متوازنة،

توصي بما يلي:

١ - ينبغي أن يستمر صندوق التبرعات الاستئماني. فالغرض من هذا الصندوق هو تحمل تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة القانونية والتقنية واللجنة من البلدان النامية.

٢ - يموَّل الصندوق من التبرعات الواردة من الأعضاء في السلطة. ويمكن للصندوق تلقي مساهمات أيضا من جهات أخرى، منها الدول الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة والأوساط الأكاديمية والمؤسسات العلمية والتقنية والمنظمات الخيرية والشركات والأفراد.

٣ - وفيما يلي الأحكام والشروط المتعلقة باستعمال الصندوق:

(أ) يجب على الحكومة التي ترشح العضو أن تقدم طلبا إلى الأمين العام للسلطة في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر قبل افتتاح الاجتماع، تبين فيه السبب في عدم تمكن الحكومة المعنية من تحمل تكاليف المشاركة؛

(ب) ينبغي إعطاء الأولوية إلى الأعضاء من أقل البلدان نموا؛

(ج) ينبغي، عند الاقتضاء، إيلاء اعتبار لاستمرارية حضور الأعضاء الذين حضروا اجتماعات سابقة؛

(د) تكون تكاليف رحلات الطيران للسفر بالدرجة الاقتصادية. وحيثما توجد احتياجات خاصة تبرر تطبيق استثناء، فيتم إبلاغ اللجنة المالية بها؛

(هـ) عند النظر في جميع الطلبات الواردة، وإذا كان رصيد صندوق التبرعات الاستئماني لا يكفي لتمويل جميع الطلبات، يجوز للأمين العام أن يتخذ أي تدابير ملائمة أخرى؛

(و) ينبغي للأمين العام أن يبلغ الحكومة المعنية بنتيجة الطلب في موعد لا يتجاوز شهرين قبل افتتاح الاجتماع؛

٤ - ويقدم الأمين العام تقريرا إلى اللجنة سنويا عن استخدام الصندوق وحالته. وتعتزم اللجنة أن تواصل استعراض استخدام الصندوق وحالته في ضوء تقرير الأمين العام.